وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

الرسائل الصالحية (١)

العود القماري

في كر قول صدق الله العظيم عند خبر القاري

تأليف
د. بلال فيصل البحر

دار الصالح

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST
FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

بسم الله

بدأت القراءة السَّاعة ..... يوم .....

العُودُ القِمَارِي

فِي حِكَمِ قَوْلِ صَدَقَ اللهُ العَظِيمُ

عِنْدَ خَتْمِ القَارِي

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

سبحانك لا علم لنا إلا ما علمتنا

حقوق الطبع محفوظة

1438 هـ / 2017 م

رقم الإيداع

2017 /8560

دار الصالح

8 ش أبي البركات الدردير - خلف الأزهر الشريف - القاهرة
هاتف 00201120747478-00201066307973
E-Mail: darassaleh88@yahoo.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

العود القماري

في حكم قول صدق الله العظيم عند ختم القارئ

تأليف

د. بلال فيصل البحر

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله، وسلام على عباده الذين اصطفى..وبعد:

فهذا جزء لطيف، وتأليف ظريف، جمعته على طريق الارتجال بالاستعجال، في حكم الصَّدْقلة، وهي قول قارئ القران الكريم، صدق الله العظيم.

وكان سبب وضعه أنني سمعت بعض الغلاة بمصر يُلقنون العوامَ إذا الواحدُ منهم فرغ من القراءة أن يقول (حسبي) وسمعت عاملاً في متجر بالقاهرة يقال له (التوحيد والنور) وما أكثر ما يسمي هؤلاء متاجرَهم بالتوحيد، بحيث يظن الداخلُ للقاهرة أن الناسَ كانوا قبل ذلك مشركين! فسمعت العاملَ يقول للمذياع الذي يقرأ القرانَ في المتجر قبل إغلاقه وبعده: (حسبك).!

وهذا جهل ظاهر لا يصدر إلا عمن هو أحمق ممن يَمْطَخ الماء، فإن هذا الحرف قد ورد في خبر ابن مسعود الذي في (الصحيح) وفيه أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ أمره أن يقرأ عليه القران، فقال ابن مسعود يا رسول الله: أقرأ عليك وعليك أُنزل.؟!

فقال عليه الصلاة والسلام: (إني أحبُّ أن أسمعه من غيري) فقرأ حتى بلغ ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَٰؤُلَاءِ شَهِيدًا ﴿٤١﴾﴾ [النساء:41] قال له عليه الصلاة والسلام: (حسبُك) قال: فالتفتُّ فإذا عيناه تذرفان.

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

معناه يكفيك ما قرأتَ من هذا القدر، وفي رواية النسائي (أمسك) والحسب الكفاية كما قال الشاعر:

وإذ لا ترى في الناس حُسناً يفوقها ... وفيهنَّ حُسنٌ لو تأملتَ مُحسِبُ

أي: حُسن كاف، وقال غيره:

ونُقفي وليدَ الحيِّ إنْ كان جائعاً ... ونُحسِبُهُ إنْ كان ليس بجائعِ

معناه: نعطيه ما يكفيه.

فقول القارئ لنفسه (حسبي) عبث لا طائل منه، فإنه إنما يُطلب به إعلام القارئ بالاكتفاء بهذا القدر من قراءته، فلا يحسن هذا القول إلا من جهة السامع للقارئ، فأما أن يقوله القارئ لنفسه فهو قبيح في العقل مستجهل في العادة، لأنه بمنزلة أن يقول الآكلُ لنفسه وقد شبع: (حسبي) كي يقطع طعامه، وهو نوع حُمق لأنه يعلم من نفسه بالغريزة أنه قد شبع فيكُفَّ نفسه عن الأكل دون حاجة لأن يقول ذلك لنفسه، وإنما يقع هذا المقال منه موقع الاستحسان إذا قيل له: زِدْ، فيقول هو: حسبي.

ومن عجب أنهم يزعمون بقول ذلك اتّباعَ الأثر، ومحمودٌ منهم اتّباعُهُ لو كان صحيحاً، لكنه خطأ محض في الفهم من بعض من تصدّر للإفتاء دون دراية أصول الاستدلال، وأعجب منه أنهم يطلقون لمخالفهم أن قول (صدق الله العظيم) لم يرد عن السلف والأئمة فعله.!

فيقال لهم: وأين بالله ورد عن واحد منهم قوله لنفسه عند ختم ورد القراءة (حسبي) فكيف ترمون الناس بما هو فيكم وزيادة:

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

رمتني بنو عِجْلٍ بداءِ أبيهمُ وأيُّ امرئٍ في الناس أحمقُ من عِجْلِ
أليسَ أبوهم عَارَ عينَ جَوادِه فصارتْ به الأمثالُ تُضرَبُ في الجهلِ

وغاية ما يفيده الحديث بتقدير كونة خرج مخرج العبادة لا العادة جواز ذلك أو استحبابه من السامع للقارئ العاقل، كالشيخ يقرأ عليه الطلبة فيقول لمن يقرأ عليه (حسبك) إيذاناً منه بقطع القراءة، فهو مقتضى الحديث على أنه لا ينافي أن يأتي القارئ بالصدقلة بعد قول السامع له حسبك، وليس في الحديث ما يمنع ذلك مع أنه لم يجرِ بقول (حسبك) عملِ السلف والأئمة ولا نُقل أنهم كانوا يقولونه لمن يقرأ، فضلاً عن أن يقوله الواحدُ منهم لنفسه عند إرادة قطع التلاوة، فكيف بمن يقوله لجماد لا يعقل.!

كهذا الذي يقوله للمذياع الذي يمكنه أن يقطع صوته بالقران بضغطة زر، فإن الخطاب بـ(حسبك) إنما يتوجه من العاقل لمثله، ولا يتصور أن يتوجه لجماد إلا من النوكى، فإنه إن قال له (حسبك) قبل قطعه فهو حمق، لأنه لن ينقطع صوته إلا إن ضغط على الزر، وإن خاطبه بقوله (حسبك) بعد أن يضغط على الزر فيقطع صوته، فهو عبث يربأ عنه العقلاء، فأيُّ طائل من مخاطبته بذلك وقد انقطع صوته.!

وقد أذكرني هذا بما حكاه أبو محمد بن حزم عن أبي عبد الله بن خويزمنداد البصري المالكي أنه كان يمنع المجاز ويقول: إن للحجارة تعقُّلاً! لأن الله قال ﴿وَسْـَٔلِ ٱلْقَرْيَةَ﴾ وقال ﴿وَإِنَّ مِنَ ٱلْحِجَارَةِ لَمَا يَتَفَجَّرُ مِنْهُ ٱلْأَنْهَـٰرُ . . .﴾ الايات، قال ابن حزم: ولعل تمييزَه يقرُبُ من تمييزها.!

والحسب إنما يقع في اللغة إخباراً عن نفسه، كقول الحماسي:

ولست بهاجٍ في القِرى أهلَ منزل على زادهم أبكي وأُبكي البواكيا
فإما كرامٌ موسرون لقيتُهم فحَسبي من ذو عندهم ما كفانيا

أو يقع إعلاماً وإخباراً لمن يسمع من العقلاء كقوله:

إذا كانت الهيجاءُ وانشقَّت العصا فحسبُكَ والضحاكَ سيفٌ مهنَّدُ

ولم يأتِ في لغة العرب استعمال هذا الحرف آمراً، لا لنفسه ولا لمن لا يعقل، اللهم إلا على جهة الموعظة، لا الأمر بالكفّ عن الفعل، كما نُقل عن بعض السلف أنه كان يخاطب نفسه فيقول لها: حسبُك من المعاصي ونحو ذلك فضلاً عن أن يكون سنةً واتباعاً كما يظنه هؤلاء، فبطل ما تعلقوا به عقلاً ونقلاً ولغةً.

ثم اتّفق أني ركبتُ التاكسي مع فاضل من أهل العلم، فسأل السائقُ الفاضلَ عن قول (صدق الله العظيم) عند ختم القراءة، وأن بعض المشيشوخاء أفتاه بأن السنة أن يقول (حسب) أو (حسبي).!

ولا ريب أن هذا العبث تصرُّف من لم يتلقَ العلم عن الشيوخ، من عوام المتمشيخين الذين يتقفَّرونه تقفُّراً ولا يدرون له أصلاً ولا فرعاً.

ولا تجد مثل هذه الضحكة تصدر عن عالم عارف بأصول الاستدلال، وقد شاهدنا بمصر من هذه الأحموقات عجائبَ تملأ الفم، ممن ينتسب للسلفية أو الأزهر سواء ولا حول ولا قوة إلا بالله.!

وليعلم أن قول الرجل (حسبك) لمن يقرأ أو ينشد هو عادة العرب، وإنما استعمله النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ على عادة قومه، وقد أخرج ابن أبي شيبة عن جابر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ في خبر اجتماع قريش للنظر في شأن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ ودعوته، وعرض عتبة عليه ما يشتهيه من النساء والمال فقال له النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: (أفرغت).؟

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

قال: نعم، فقرأ عليه النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ فواتح سورة فصلت، حتى بلغ ﴿فَإِنْ أَعْرَضُوا فَقُلْ أَنذَرْتُكُمْ صَاعِقَةً مِّثْلَ صَاعِقَةِ عَادٍ وَثَمُودَ ﴿١٣﴾﴾ فقال عتبة: حسبك حسبك .. الحديث.

وثبت في (الصحيح) أنا أبا بكر قاله للنبي عليه الصلاة والسلام وهو في عريش بدر يدعو بالنصر.

وثبت أيضاً في (الصحيح) أنه عليه الصلاة والسلام قال (حسبك) لعائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا في قصة لعب الحبشة بالحراب في المسجد، ففي البخاري وغيره عن عائشة قالت: وكان يوم عيد، يلعبُ السودانُ بالدَّرَق والحراب، فإما سألتُ النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، وإما قال: (تشتهين تنظرين) فقلتُ: نعم، فأقامني وراءه، خَدِّي على خَدِّه، وهو يقول: (دونكم يا بني أرْفِدة) حتى إذا مَلِلتُ، قال: (حَسْبُك) قلتُ: نعم، قال: (فاذهبي).

وقاله ابن عمر لابن جعفر رضي الله عنهما في الكف عن استماع الغناء، فأخرج ابن حزم في (رسالة الملاهي) كما في (مجموع رسائله) وفي (المحلى) بأسانيد قال عنها (صحيحة) عن محمد بن سيرين في قصة شراء عبد الله بن جعفر جارية تضرب بالدف أو العود، وابن عمر حاضر وهي تعزف حتى قال له: (حسبك سائر اليوم من مزمور الشيطان) الخبر بطوله.

والأخبار في هذا المعنى متظاهرة وهو دليل قاطع على أنه عليه الصلاة والسلام إنما قال لابن مسعود (حسبك) على عادة العرب وعرفهم اللغوي في قول ذلك لمن يراد إعلامه بالكف عن فعل ما وقطعه، ولو كان ذلك من سنة ختم التلاوة لما قاله لعائشة في الكف عن النظر إلى مباح، إذ لا يستوي ما هو قربة مع ما هو عادة في

جنس الفعل، وبه يُعلم أن حديث ابن مسعود خرج مخرج العادة والعرف، فلا يسلم دعوى كونه من السنة بدليل ما تقدم من أنه لم يجر عليه عمل القراء والعلماء.

وأما تبويب البخاري عليه في (كتابه) بقوله: (باب قول المقرئ للقارئ حسبك) فقد ذكر شراح (الصحيح) كالعيني والقسطلاني وغيرهم أن معناه تنبيه القارئ على الموعظة والاعتبار بهذا القدر من التلاوة، وهو ظاهر جداً بدليل أنه أمره بالكف عن التلاوة عند هذه الاية لما فيها من الاعتبار ولذا بكى عليه الصلاة والسلام عند سماعها.

وقال ابن بطال: (فيه جواز قطع القراءة على القارئ إذا حدث على المقرئ عذر أو شغل بال، لأن القراءة على نشاط المقرئ أولى ليتدبر معاني القرآن ويتفهَّم عجائبه، ويحتمل أن يكون أمره صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ بقطع القراءة تنبيهاً له على الموعظة والاعتبار في قوله تعالى: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ...﴾ الآية، ألا ترى أنه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ بكى عندها، وبكاؤه إشارة منه إلى معنى الوعظ).

وقال ابن المنيِّر في (المتواري): (مدخل هذه الترجمة في الفقه إزاحة الشبهة عمّن يستمع إلى قارئ قرآن أو حديث، يعرض له مانع من ملل أو غيره، فله أن يكفَّ القارئَ، ولا يُحرج بكونه قطع عليه التلاوة، ولا يُعدُّ فيمن استخفّ بكتاب الله، لأن الدين يسر).

ولذا استنبط العلماء أن مراد البخاري من الترجمة هو جواز قطع التلاوة على القارئ لعارض يعرض له، قال الكشميري: (نبّه المصنف على أمرٍ مهم، فإنّ القرآنَ خيرٌ محض لا يجترئ الإنسانُ أن يقول لقارئه: لا تقرأه، أو انتهِ عنه، ومع ذلك فإنه قد يُضطّر إليه، فكان ذلك موضعاً يُتحيّر فيه، فأجاب عنه بأن ذلك سائغٌ له).

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

وللعلماء في بكائه عليه السلام قولان فقيل هو بكاء سرور لأن أمته شاهدة على سائر الأمم يوم القيامة، وهو قول الزمخشري وغيره، والجمهور على أنه بكاء خشوع وحزن، قال الكوراني: والمختار عندي أنه بكاء حزن على الأمم الهالكة، فإن هذا يلائم كونه رحمة للعالمين.

ولا نعلم أحداً من الشراح ذكر أن المعنى في الحديث وتبويب البخاري له أن من السنة عند ختم التلاوة أن تقول (حسبك) كما يقوله هؤلاء.!

* * *

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

فصل

اعلم أن قول القارئ (صدق الله العظيم) عند ختم القراءة شيء استحدثه أهل العلم بالقراءة والحروف واستحسنه جمهورهم على ما حكاه ابن الجزري وغيره كما يأتي.

ونُقل عن بعض العلماء أنه بدعة كما قاله أبو زرعة ابن العراقي، حكاه عنه ابن حجر الهيتمي في (شرح المنهاج) له وهو في (فتاويه) في كتاب الصلاة منها، وعلَّله بأنه لم يُعهد في الصدر الأول، قال: (والأصل في البدع القُبح إلا ما قام الدليل على حُسنه) وسيأتي الكلامُ على وجه تعليله هذا عند البحث في قضية عدم الورود عن السلف..

وتنازع المتأخرون من أعلام هذا العصر في حكم قول القارئ (صدق الله العظيم) عند ختم ورده من التلاوة، فالأكثرون على استحبابه، وبه أفتى الشيخ يوسف الدجوي والعلامة عطية صقر الأزهري رحمه الله واختاره العلامة الأمين الهرري في (تفسيره) وغيرهم.

وقال الشيخ نور الدين الضباع في (فتح الكريم المنان): ويُستَحَبُّ للقارئ إذا انتهت قراءته أن يُصدِّق ربه ويشهد بالبلاغ لرسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، ويشهد على ذلك أنه حقٌّ فيقول: صدق الله العظيم، وبلغ رسوله الكريم، ونحن على ذلك من الشاهدين.

وذهب جماعة منهم إلى منعه، منهم ابن خضر الشقيري في (السنن والمبتدعات) وقال العلامة المحقق بكر أبو زيد رحمه الله في (المناهي اللفظية): (وقول القائل:

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

صدق الله العظيم، ذكر مطلق، فتقييده بزمان أو مكان، أو حال من الأحوال، لابد له من دليل؛ إذ الأذكار المقيدة لا تكون إلا بدليل، وعليه فإن التزام هذا بعد قراءة القرآن، لا دليل عليه، فيكون غير مشروع، والتعبد بما لم يشرع من البدع، فالتزامها والحال هذه بدعة) وذكر نحوه في كتاب (بدع القراء).

وتوسط آخرون فقالوا إنه لا بأس بقول القارئ (صدق الله العظيم) في بعض الأحيان وإن لم يكن له أصل، لكن لا بأس به بشرط أن لا يداوم عليه، وبه أفتى العلامة الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله.

فتحصل لنا من مجموع ذلك في المسألة ثلاثة أقوال: المنع مطلقاً، واستحسانه مطلقاً، وجوازه بشرط عدم المداومة.

وليعلم أن الأصل في المسألة عند من يطلق أن قول القارئ (صدق الله العظيم) بدعة هو عدم الورود عن السلف الأول، وهذا الإطلاق تصرف بعض المحققين كأبي العباس بن تيمية والشاطبي وابن الحاج وغيرهم، وأكثر المحققين كالنووي والقرافي والعز وابن حجر وغيرهم يختارون التفصيل وهو إن كان العمل المحدث يندرج تحت أصل كلي وفيه مصلحة عامة محققة للعامل فهو حسن وإلا فلا، فليس كل ما لم يرد عن السلف بدعة، لحديث (من سن في الإسلام سنة حسنة..) الحديث وغيره، فهو مخصص لمفهوم عموم حديث (كل بدعة ضلالة) ولأن النصوص متناهية والحوادث غير متناهية، ومحال أن يقابل ما لا يتناهى بما يتناهى.

وقد ورد من الأصول العامة ما يشهد لاعتبار استحسان ختم القران بالتصديق، كقوله تعالى (قل صدق الله) ولأهل التأويل قولان في عمومه وشموله لكل ما أخبر

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

الله ورسوله به، أو اختصاصه بقضية ما ورد لأجله في أطعمة أهل الكتاب، والأول أظهر.

وهو يدل بطريق الإشارة على استحباب تصديق الله في كل ما أخبر به، أصله استحباب الفقهاء أن يقول القارئ إذا تلا ﴿أَلَيْسَ ٱللَّهُ بِأَحْكَمِ ٱلْحَٰكِمِينَ ۝٨﴾ فيقول: بلى وأنا على ذلك من الشاهدين.

قال النووي: وقد رواه أبو داود والترمذي بإسناد ضعيف عن رجل عن أعرابي عن أبي هريرة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، قال الترمذي: هذا الحديث إنما يروى بهذا الإسناد عن الأعرابي عن أبي هريرة، قال: ولا يسمى.

وروى أبو داود والترمذي: ومن قرأ آخر لا أقسم بيوم القيامة ﴿أَلَيْسَ ذَٰلِكَ بِقَٰدِرٍ عَلَىٰٓ أَن يُحْـِۧىَ ٱلْمَوْتَىٰ ۝١٠﴾ فليقل: بلى، ومن قرأ ﴿فَبِأَىِّ ءَالَآءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ﴾ أو ﴿فَبِأَىِّ حَدِيثٍۭ بَعْدَهُۥ يُؤْمِنُونَ﴾ فليقل: آمنت بالله.

وعن ابن عباس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا وابن الزبير وأبي موسى الأشعري رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ أنهم كانوا إذا قرأ أحدهم ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى ۝١﴾ قال: سبحان ربي الأعلى.

وعن عمر بن الخطاب رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ أنه كان يقول فيها سبحان ربي الأعلى ثلاث مرات.

وعن عبد الله بن مسعود رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ أنه صلى فقرأ آخر سورة بني إسرائيل ثم قال: الحمد لله الذي لم يتخذ ولداً.

وعن الشعبي أنه قيل له في الصلاة على النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰٓ آلِهِ وَسَلَّمَ إذا قرأ ﴿إِنَّ ٱللَّهَ وَمَلَٰٓئِكَتَهُۥ يُصَلُّونَ عَلَى ٱلنَّبِىِّ﴾ قال: نعم.

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

ثم قال الشيخ محيي الدين رحمه الله: وقد نصَّ بعض أصحابنا على أنه يُستَحَبُّ أن يقال في الصلاة ما قدمناه.

وبه يُعلم غلطُ الحافظ أبي زرعة بن العراقي في منعه إلحاق استحباب الصدقلة بقول القارئ (**بلى وأنا على ذلك من الشاهدين**) ونظائره كما ذكره في (فتاويه) بدعوى أن هذه أمورٌ خاصة تُنتهز عند وجود أسبابها، وأما هذا -أي الصدقلة- فإنه لا يختصّ به آيةٌ دون آية، ومقتضاه تكريرُ مثله عند تلاوة كل آية، وهو ظاهر القبح، هذا كلامه.

وجوابه من وجوه:

أحدها: منع دعوى الخصوصية فيه، فإن قياسَ الصدقلة عليه هو من إلحاق النظير بالنظير، ومناسبته ظاهرةٌ وهي في الفرع تصديق الباري والشهادة لرسوله بالبلاغ، وسببها ختم التلاوة، وفي الأصل كذلك، وسببها تلاوة ما يقتضي التصديقَ والشهادة، بل إنها في الفرع أولى لأنه في ختم التلاوة فلا يؤدي إلى قطعها، بخلاف الأصل فإن القارئَ يحتاج أن يقطع تلاوته ليقول ذلك، وهذا ظاهر جداً، ويقويه:

الثاني: أن السلفَ ورد عنهم ما يقتضي عدم التخصيص والاقتصار على الوارد، فإن منهم من اجتهد فلم يقتصر على ما ورد وهو قول (**بلى وأنا على ذلك من الشاهدين**) في آية التين ونحوه مما ورد، بل ألحقوا به نظائره مما يقتضي التصديقَ والشهادة، وكذا ما يستدعي مناسبةَ القول للمقول فيه في نظائره، كالصلاة على النبي صلى الله عليه وآله وسلم، والتسبيح والإيمان ونحو ذلك كما تقدم نقلُ بعض نصوصهم في ذلك، بجامع الاشتراك في مطلق وجود السبب الذي يستدعي هذا القولَ المناسبَ للمقول، وبه يبطل تعليلُ ابن العراقي الخصوصيةَ في الأصل، بوجود

سببها فيه من حيث لم يوجد في الفرع الذي هو الصدقلة، فإنه موجود في الفرع كالأصل فيلزم إلحاقه به بهذا الوصف الجامع.

الثالث: وأما دعوى أن قياس الصدقلة على هذا يقتضي تكريرَ قول (صدق الله العظيم) في كل آية، لأن الأصلَ امتازَ بقول ذلك عند وجود سببه، فهو غلط ناشئ عن عدم تحقُّق وجود مطلق السبب في الفرع، الذي يشترك به مع الأصل، وكون الأصل امتاز عليه بكونه وارداً في آيات معدودة لمناسبة ظاهرة، لا يلزم من قياس الصدقلة عليه أن تقال الصدقلةُ عند تلاوة كل آية، لما تقرر في الأصول والمعقول أن ما به الامتياز غيرُ ما به الاشتراك، وقد بينا أنهما يشتركان في مطلق السبب الذي استوجب القياس.

وأيضاً فالسبب في الصدقلة ليس هو تلاوة كل آية من القران حتى يلزم من قياسها على الأصل الوارد، أن تقال الصدقلةُ بعد تلاوة كل آية كما توهمه ابن العراقي، بل السبب هو ختم التلاوة المناسب لأن يُصدَّقَ القائلُ بعده ويُشهَدَ لمبلغه بالبلاغ، وعليه فلا تقال الصدقلةُ إلا عند ختم التلاوة، فلا يرد الإلزام الذي ذكره ابن العراقي رحمه الله، ولأنه لا قائل بأن القارئَ يُصدقل عند تلاوة كل آية، فإن فيه من الحرج والمشقة ما تدفعه أصولُ الشارع وتأباه.

والقياس لم يقع على خصوص ما امتاز به الأصل من وروده فيما يقتضي التصديقَ والشهادة، وإنما وقع على مطلق السبب الذي يجامعه فيه الفرعُ، لمناسبة مجيء الكل بما يقتضي التصديقَ والشهادة، ولذا نتج عنه الحكمُ الذي هو الصدقلةُ مرةً واحدة عند ختم التلاوة، ولو وقع القياسُ على ما به يمتاز الأصلُ لكان يكون الحكمُ هو تكرار الصدقلة عند كل آية، فيرد عندئذ ما قاله ابن العراقي، وقد عُلم مما مرَّ أنه غير مراد فلا يصح ما ذكره من الإيراد، وبالله تعالى التوفيق.

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

ونظيره الاستدلال لمشروعية الصدقلة إما على جهة الجواز أو على جهة الاستحباب، بقوله تعالى ﴿وَصَدَقَ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ ۚ وَمَا زَادَهُمْ إِلَّآ إِيمَٰنًا وَتَسْلِيمًا ﴿٢٢﴾﴾ وهو يدل على أن التصديق مظنة زيادة الإيمان فيكون محبوباً مطلوباً في كل وقت، ومنه عند ختم التلاوة ولا سيما أن كتاب الله مشتمل على أنواع الوعد والوعيد فناسب ختمه بالصدقلة.

فإن قوله تعالى ﴿وَمَا زَادَهُمْ إِلَّآ إِيمَٰنًا وَتَسْلِيمًا ﴿٢٢﴾﴾ وصف لاستحباب التصديق بخبر الله في وعده ووعيده، فناسب أن يقال بعقب تلاوة الكتاب المشتمل على ذلك، وهذا الذي يقال له عند أهل الأصول (المناسب المرسل) إذ ليس في الشرع ما يشهد لإلغائه أو حكم بخلافه، فضلاً عن كون نصوصه العامة تشهد لاعتباره كما هو ظاهر.

ويشهد لاعتبار ذلك عمل السلف فجاء عنهم من وجوه متكاثرة أنهم صدَّقوا الله ورسوله في مقام الاستدلال والاحتجاج بالقران، فيلتحق به ختم القران قياساً على أوله ولا فرق.

فمنه ما عند أحمد عن أبي هريرة قال: فو الله إني لجالس يوماً إذ قال لي رجل من أهل العراق: هذا الله خالقنا فمن خلق الله عز وجل؟ قال أبو هريرة: فجعلت إصبعي في أذني ثم صِحْتُ فقلت: صدق الله وبلغ رسوله (الله الصمد لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا أحد).

وفي سبب نزول قوله تعالى ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ شَهَٰدَةُ بَيْنِكُمْ...﴾ الايات من المائدة وفيه فكان تميم الداري رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ يقول: صدق الله وبلغ رسوله ، إني لأنا أخذت الإناء، أخرجه أبو جعفر الطبري وغيره.

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

وعند أحمد وصححه ابن حبان أن رجلاً جاء إلى عمر يسأله، فجعل ينظر إلى رأسه مرة، وإلى رجليه أخرى هل يرى من البؤس شيئاً؟ ثم قال له عمر: كم مالك؟ قال: أربعون من الإبل! قال ابن عباس: صدق الله ورسوله: (لو كان لابن آدم واديان من ذهب..) الحديث، فقال عمر: ما هذا؟ فقلت: هكذا أقرأنيها أبيّ، قال: فمُرَّ بنا إليه، قال: فجاء إلى أُبيّ، فقال: ما يقول هذا؟ قال أُبيّ: هكذا أقرأنيها رسولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ.

وفي حديث أبي هريرة في الثلاثة الذين تسعر بهم النار يوم القيامة وفيه فقال معاوية: صدق الله ورسوله: ﴿مَن كَانَ يُرِيدُ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَٰلَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ ۝١٥﴾ أخرجه ابن المبارك في (الزهد) والبيهقي في (الشعب) وصححه ابن خزيمة.

وفي حديث وفاة النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قال أبو بكر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: صدق الله ورسوله: ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُم مَّيِّتُونَ ۝٣٠﴾ وقال: ﴿وَمَا جَعَلْنَا لِبَشَرٍ مِّن قَبْلِكَ ٱلْخُلْدَ﴾ الحديث أخرجه إسحق وغيره.

وفي حديث الحاكم وصححه عن أبي مسلم الخولاني أنه حجَّ فدخل على عائشة زوجِ النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، فجعلت تسأله عن الشام وعن بَرْدِها، فجعل يُخبرها فقالت: كيف يصبرون على بردها.؟!

قال: يا أم المؤمنين إنهم يشربون شراباً لهم يقال له الطَّلا، قالت: صدق الله وبلغ حِبّي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ سمعته يقول: (إن ناساً من أُمتي يشربون الخمرَ يُسمونها بغير اسمها) وهو أصل في مشروعية زيادة الشهادة بالبلاغ بعد الصدقلة، كما يأتي ذكره عن أهل العلم بالقران.

والأخبار في هذا المعنى كثيرة جداً لا يتسع هذا المختصر لها، والمقصود أن فعل السلف لهذا وهو قولهم في أول الاستدلال بالاية (صدق الله وبلغ رسوله) شاهد على جواز قول نظيره في آخر التلاوة قياساً على أولها بجامع أنهما قران متلو ولا فرق، بل قول ذلك في آخر التلاوة أولى لأن الغرض فيه أوكد والفائدة منه أظهر، لما فيه من الشهادة بالتصديق في خبره، وتعظيم كتابه.

على أنه في خبر تميم الداري المتقدم أنه قالها بعد سماع الاية تصديقاً لخبر الله ورسوله وهو أظهر في الاستحباب كما ترى.

ونظيره قول كعب حين سمع قوله تعالى ﴿۞قُلْ تَعَالَوْاْ أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ...﴾ الايات من الأنعام فقال: صدق الله ورسوله، والله ما أنزل قبلها في التوراة إلا بسم الله الرحمن الرحيم.

بل قد ثبت هذا مرفوعاً عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ فروى أحمد وغيره بسند صحيح أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ كان يخطب على المنبر فجاء الحسن والحسين عليهما السلام عليهما قميصان أحمران يمشيان ويعثران، فنزل إليهما وحملهما وعاد إلى المنبر ثم قال: صدق الله ﴿إِنَّمَآ أَمْوَٰلُكُمْ وَأَوْلَٰدُكُمْ فِتْنَةٌ﴾ إني لما نظرت إلى هذين يمشيان ويعثران لم أتمالك أن نزلتُ إليهما فحملتهما.

وذكره الزمخشري في (الكشاف) بلفظ (صدق الله العظيم) ولم أقف على زيادة (العظيم) في شيء من رواياته، والله أعلم.

وفي الحديث المشهور في (الصحيح) في وصف العسل شفاء لداء البطن، وفيه إني سقيته العسل فما زاده إلا استطلاقاً، فقال عليه الصلاة والسلام: (صدق الله وكذب بطن أخيك) يعني صدق في قوله عن العسل (فيه شفاء للناس).

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

ووقع في (القبس) للقاضي أبي بكر بن العربي أنه قال: (صدق الله العظيم) ولم أقف على زيادة (العظيم) في شيء من ألفاظ هذا الحديث وطرقه، والله أعلم.

ومثل هذا كاف في تخريج أصل جواز أو استحباب قول (صدق الله العظيم) وإن لم يرد عن السلف فعله في آخر كل تلاوة، مادام أنه شهد لاعتباره مثل هذه الأصول العامة، إذ ليس كل ما لم يفعلوه لا يسوغ فعله.

بل الأصل أن ما لم يفعله السلف لا يخلو إما أن يكون قد حدث في زمانهم أو لا؟ الثاني: لا إشكال في جوازه إن اشتمل على مصلحة واندرج تحت أصل كلي ولم يعارض شرعاً ثابتاً.

والأول لا يخلو أن يكون السلف قد أنكروه أو فعلوا خلافه أو استعملوه أو سكتوا عنه، فالأول والثاني بدعة لإنكارهم إياه وعملهم على خلافه، والثالث سنة لعملهم به، والرابع محل اجتهاد وبحث، والنظر يقتضي أنه إن كان فيه مصلحة ولم يعارض شرعاً ثابتاً جاز فعله وإلا فلا، سواء كان المقتضي للعمل به قائماً عندهم أم لا، فإن ما سكت عنه الشارع فهو عفو، فأولى ما سكت عنه السلف ولم يُنقل عنهم إنكاره.!؟

ولهذا قال العلامة ابن الخديم اليعقوبي:

البدعةُ القبيحةُ المذمومه ... عند الأيمةِ بذا مرسومه

ما قد نهى السلفُ عنه وزَجَرْ ... أو ضِدُّه فعلَ أو به أَمَرْ

فلا يُقالُ كلُّ ما السلفُ لمْ ... يفعلْهُ بدعةٌ قبيحةٌ تُذَمْ

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

ومما يقويه أن السلف فعلوا ما لم يكن على عهده عليه الصلاة والسلام إذا كان حسناً وله أصل كلي يشهد له كجمع القرآن، ولذا قال عمر لأبي بكر: (كيف تصنع شيئاً لم يصنعه رسولُ الله صلى الله عليه وسلم)؟ فقال: (هو والله خير) فدل بعمومه على أن ما كان خيراً محضاً وفيه مصلحة عامة محققة، وشهدت له نصوصُ الشارع وأصوله العامة، جاز فعله وإن لم يفعله من سلف، أو لم يرد فيه نص خاص به، وإلا فلا.

وبه يخرج الجواب عن قول ابن العراقي في (فتياه) إن الأصل في البدع القبح إلا ما دل الدليل على حُسنه، وهذا لا نزاع فيه وإنما الشأن في تحقيق الدليل وإقامته على حُسن ما لم يرد باستحسانه نصٌّ خاص، وقد استبان دليلُ استحسان الصدقلة من الأصول والقواعد وسيأتي ذكر مزيد منها مما يشهد لاستحسانها، فإن لم يقتنع المخالفُ بها فلا أقلّ من أن يدع التشنيعَ على مخالفه كما هو سبيل أهل الإنصاف، وبالله تعالى التأييد.

فكيف وقد استحسنه القراء، وجرت عليه عوائد مجالس الإقراء، وقد قال ابن عقيل الحنبلي: لا ينبغي الخروج عن عادات الناس إلا في الحرام، كما ترك عليه

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

الصلاة والسلام بناء الكعبة على قواعد إبراهيم لأن الناس اعتادوه، وترك أحمد الركعتين قبل المغرب وقال: رأيتُ الناسَ لا يعرفونه.

وبه تعلم غلط هؤلاء المتصدرين بلا علم وفهم في محاولتهم إقناع العامة أن السنة في ختم القراءة أن تقول (حسبك) ويُلقنونهم بكل صفاقة وجهل إبدال الصدقلة التي عمل بها القراء والفقهاء، بما تخيلوه وتوهموه مما لا أصل له في عمل المسلمين لا السلف ولا الخلف منهم.!

وبه يحصل الجواب عن قول المنكرين للصدقلة: لو كان خيراً لسبقنا إليه السلف، فإنه ليس على إطلاقه كما توهموا، وإنما هو مقيد بما مرَّ.

وقول العلامة بكر إن الصدقلة ذكر مطلق فلا يصح تقييده في ختم التلاوة إلا بدليل، فيقال قد قيدناه بدليل ظاهر وهو عمل القراء واستحسانهم، وبالاستصحاب كما يأتي بيانه وشرحه، وبالقياس وغير ذلك من الأصول كما تقدم، وبالأثر الضعيف كما يأتي، على أن الصدقلة أدب وليس بواجب، فمن تركها فلا حرج عليه، وبالله تعالى التوفيق.

* * *

This file was downloaded from QuranicThoughts.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

فصل

وقد ذكر أهل العلم بالقراءة استحباب الدعاء عند ختم القران، فمنه ما ذكره العلم السخاوي في (الإقراء) أن أبا عمرو الداني رحمه الله كان يفتتح دعاء الختم بقوله: صدق الله العظيم الذي لا إله إلا هو الرحمن الرحيم الحيّ القيوم، الذي لا يموت ذو الجلال والإكرام، والأسماء العظام، وبلغت الرسل الكرام رسالات ربنا عليهم السلام، ثم يدعو.

قال: ومن دعاء بعض أئمة القرآن: صدق الله العظيم ربُّنا جلّ ثناؤه، وتقدّست أسماؤه، وبلَّغت رسلُه الكرام ما حمّلهم من الرسالة، وائتمنهم عليه من الدلالة، ونحن لربنا حامدون وعلى ذلك شاهدون.

وقال شيخ القراء ابن الجزري في (النشر): (ورأينا بعض الشيوخ يبتدئون الدعاءَ عقيبَ الختم بقولهم: صدق الله العظيم، وبلّغ رسوله الكريم، وهذا تنزيلُ من رب العالمين، ربنا آمنا بما أنزلتَ واتبعنا الرسول فاكتبنا مع الشاهدين).

وبه تعلم غلط إطلاق العلامة بكر أبو زيد رحمه الله في (بدع القراء) أنه لم يُرَ من ذكر مشروعية قول القارئ (صدق الله العظيم) من العلماء المعتبرين، ولا الأئمة المشهورين.!

وهو ذهول منه رحمه الله، فإن الاستصحاب المعكوس أو المقلوب وهو الانعطاف يشهد بخلاف ما قال، لأنا نقول بما أننا وجدنا أهل عصرنا الحاضر في المائة الرابعة والخامسة بعد الألف، قد تواردوا جميعاً القراء منهم والعلماء، على قول (صدق الله العظيم) عند ختم التلاوة، فقد دل ذلك ولا بد على أن العمل بها كان

موجوداً في عصر من تقدم، ولا سيما القراء لأن القراءة إسناد يتّصل للاحق بالسابق، ويتناقل القراء عمل القراءة عن شيوخهم كالأداء، فلما رأينا أهل عصرنا من القراء يعملون بالصدقلة، استصحبنا حكم الحاضر في الماضي، فدلنا هذا الاستصحاب المعكوس على أن العمل بالصدقلة كان معروفاً عند من مضى من القراء وإلا لما اتّصل بنا ووصل إلينا، فتأمل.

وممن نص على استحسان التصديق في ختم التلاوة أبو عبد الله الحكيم الترمذي في (نوادر الأصول) فإنه ذكر حرمة القران ثم قال: (وإذا انتهت قراءته أن يُصدِّق ربه ويشهد بالبلاغ للرسل صلوات الله عليهم، ويشهد على ذلك أنه حقٌّ، فيقول: صدقت ربنا وبلَّغتْ رسلُك ونحن على ذلك من الشاهدين).

ومنهم الحافظ أبو بكر البيهقي في (شعب الإيمان) كما يأتي، وأبو عبد الله الحليمي في (المنهاج) فإنه قال في التاسع عشر منه في باب تعظيم القران: ومنها -أي من تعظيم كتاب الله-: قطع القراءة في وقته بالحمد والتصديق، والصلاة على رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ والشهادة له بالتبليغ، فإذا ختم القرآن وقرأه كله، فلذلك آداب.

ونقل القرطبي في (مقدمة تفسيره) في باب ما يلزم قارئ القرآن وحامله من تعظيم القرآن وحرمته، كلام الحكيم الترمذي وأقره.

واستعمله أيضاً في مواضع من (تفسيره) منها في الفرقان فإنه قال: فقد قال الله تعالى ﴿وَفِي ٱلسَّمَآءِ رِزۡقُكُمۡ وَمَا تُوعَدُونَ ٢٢﴾ فإنا نقول: صدق الله العظيم، وصدق رسولُه الكريم.

ونص عليه حجة الإسلام أبو حامد الغزالي في الباب الثاني في ظاهر آداب التلاوة من (الإحياء) في الثامن منها، فقال: (وليقل عند فراغه من القراءة صدق الله

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

تعالى وبلّغ رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ) تبعاً لأبي طالب المكي في (قوت القلوب) فإنه ذكر هذا فيه في الفصل التاسع عشر منه في باب الجهر بالقران

وممن نص على استحباب ذلك أيضاً شيخ القراء العلامة شمس الدين ابن الجزري في آخر (شرح طيبة النشر).

ونص عليه أيضاً العلامة الصفاقسي في (غيث النفع) ونقله عن (التحفة) لأبي القاسم بن علي السبتي الأندلسي، والبرزالي في (جامعه).

وقد أخرج ابن الجزري في (النشر) بسنده من طريق عمرو بن شمر عن جابر الجعفي عن أبي جعفر الصادق عن علي بن الحسين عليهم السلام أنه كان يذكر عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ دعاء ختم القران وفيه: (صدق الله وبلّغت رسله وأنا على ذلكم من الشاهدين) وإسناده ضعيف مرسل.

وقد رواه الحافظ أبو بكر البيهقي في (شعب الإيمان) من هذا الوجه الذي ساقه ابن الجزري، وقال: (هذا حديث منقطع وإسناده ضعيف، وقد تساهل أهل الحديث في قبول ما روي من الدعوات وفضائل الأعمال، ما لم يكن من رواية من يُعرف بوضع الحديث والكذب في الرواية).

فقول العلامة بكر أبو زيد رحمه الله في (بدع القراء) إن دعوى بعض المعاصرين أن في (شعب البيهقي) ما يدل على جواز التصديق، وهمٌ لا حقيقة له، وهم ظاهر منه رحمه الله كما ترى، وهو ذهول منه فقد أورده هو في جزئه المفرد في (ختم القران).

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

وقد تعقب هو الحافظَ البيهقيَّ بأن عمرو بن شمر قد رُمي بالكذب والرفض، وهو على إطلاقه غير مسلم، وغايته أنه متروك، وأما رميه بالكذب فهو من مجازفات أبي إسحق الجوزجاني وقد عُلم أنه ناصبيٌ منحرف عن أهل الكوفة فلا يُقبل قوله فيهم.

فقول البيهقي وهو يدري أن ابن شمر متروك الحديث، إن أهل الحديث تساهلوا في قبول ما رُوي من الدعوات وفضائل الأعمال ما لم يكن من رواية من يعرف بوضع الحديث، صحيح جداً في هذا الموضع، فإن ابن شمر لا يُعرف بالوضع، وإنما يروي من الأخبار ما ليس بمحفوظ كما قاله ابن عدي، على صلاح فيه وخير ودين، وقد ذكر ابن عدي في (كتابه) عن حسين الجعفي قال: كنتُ أؤذن وكان عمرو بن شمر يؤمهم، فمكثتُ ثلاثين سنة أجتهد أن أسبقه إلى المسجد أو أخرج بعده فلم أقدر.!

فعُلم أنه من جنس الصالحين الذين قال فيهم يحيى القطان: (لم نرَ الصالحين في شيء أكذب منهم في الحديث) يريد أن الكذب يجري على لسانهم ولا يتعمدونه، لأن همتهم مصروفة عن حفظه وضبطه إلى الزهد والتعبد.

وأيضاً فلم نجد من رماه بالرفض كما نقله الدكتور بكر، وبتقدير وجوده فإنه لا يضر إلا في مروياته التي تؤيد بدعته وليس هذا الخبر منها، وما نقل عن ابن معين أنه قال في ابن شمر (ليس بثقة) فمراده كما علم من اصطلاحه أنه يروي المناكير لا أنه يكذب أو يتعمد الكذب في الحديث، فصح أن حديثه هذا في التصديق مقبول مستأنس به في باب الفضائل كما قاله البيهقي، ولا سيما أنه تأيد بعمل القراء والعلماء دون نكير، ولم يعارضه ما هو أولى.

وقد ذكر جدنا الإمام القدوة العارف بالله سيدي عبد القادر الجيلاني رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في كتاب (الغنية) دعاء ختم القران له فافتتحه بقوله (صدق الله العظيم الذي خلق

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

الخلق فأبدعه، وسنَّ الدين وشرعه..) وفيه أيضاً (صدق الله العظيم الذي عزَّ فارتفع، وعلا فامتنع..) وفيه أيضاً (صدق الله العظيم الذي لا إله إلا هو الرحمن الرحيم، الحيّ الحليم..) إلى آخره.

وما زال أهل العلم والقران يستحبون الدعاء عند ختم القران، ويذكرون تصديق الله في أوله بعد الختم، وقد اعتنى العلامة أبو إسحق إبراهيم بن محمد بن حيدر الخوارزمي بجمع هذه الأدعية وألفاظها في تأليف مفرد حافل.

ولشيخ الإسلام ابن تيمية دعاء خاص بختم القران أوله: (صدق الله العظيم لا إله إلا هو المتوحد في الجلال والكمال..) إلى آخره.

والمتوحد معناه المتفرد بالوحدانية، وليس معناه ما يقابل صفة التفرد، فليس بمستنكر كما يوهمه ظاهر لفظ العلامة بكر أبو زيد في (المناهي).

وقد تنازع الناس في صحة نسبته إليه، فنفاه ابن قاسم جامع (فتاويه) وكتب بإخراجه من (الفتاوى) والضرب عليه كما أفاده الشيخ بكر أبو زيد، لكن ألحقه ابن قاسم الابن بأخرة في (مستدرك الفتاوى) وكان هذا الدعاء المفتتح بـ(صدق الله العظيم) قد طبع في جزء مفرد بمصر في مطبعة الجمالية.

وأثبته عن أبي العباس بن تيمية جماعة كالشيخ عبد الله القرعاوي وغيره، واختاره القاضي عطية سالم رحمه الله وذكر أن أئمة الحرم كانوا يدعون به في دعاء ختم التراويح ومنهم الشيخ عبد العزيز بن صالح آل الشيخ رحمه الله، وأنه دعاء جامع شامل.

ولا ريب أن الدعاء عند ختم القران وإن لم يصح فيه حديث مرفوع فهو من عمل المسلمين، وقد ثبت فعله عن جماعة من السلف منهم أنس بن مالك والحكم

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

ومجاهد وسلمة بن كهيل وغيرهم عند ابن أبي شيبة وغيره، وكان البخاري صاحب الصحيح يداوم عليه ويجمع أصحابه للدعاء ويقول: عند كل ختمة دعوة مستجابة، كما ذكره البيهقي، وقال مجاهد: تتنزل الرحمة عند ختم القران، وبه تعلم أن دعوى ابن الحاج في (المدخل) عدم ثبوت الدعاء للختم مجازفة لا يُقرُّ عليها.

وإذا حسن التصديق في ختم القران العظيم، فقد حسن في ختم ورده منه قياساً عليه ولا فرق، بجامع كونهما أدباً مشتملاً على تعظيم القران وتصديق الرب عز وجل فيما قاله، وبالله تعالى التوفيق.

* * *

This file was downloaded from QuranicThoughts.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

فصل

ويتقرر جواز ومشروعية الصدقلة على جهة الاستحباب مع ما تقدم من الدلائل والأصول، من وجوه أربعة هي الاستصحاب، والاستحسان، وعمل المسلمين، والمصلحة:

أما الأول: فاستصحاب حكم جواز قولها في أول الاستدلال وآخره كما مر عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ وأصحابه والسلف، إلى جوازه في آخر التلاوة، وقد تقدم أن الصدقلة في ختم التلاوة مشروعة بقياس الأولى، فإنه إذا جاز قول (صدق الله العظيم) في الاستدلال بالكتاب، فجوازه في التلاوة أولى، فنستصحب حكم الجواز في قراءة الآي استدلالاً، إلى آخره قراءةً وتلاوةً بطريق الأولى، وهذا ظاهر.

والثاني: الاستحسان فإن الأصل في الصدقلة التوقيف، ولما لم يرد فيها دليل خاص يستوجب العمل، قطع من قطع من الناس بأن قول (صدق الله العظيم) بدعة، لكنا عدلنا في هذا الحكم عن نظائره لموجب، كالخبر الضعيف الوارد فيه كما مرّ ذكره والكلام عليه، ودليل الإشارة الذي تقدم من عموم قوله (قل صدق الله) وفعل النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ والسلف بذكر الصدقلة في حال الاستدلال بالقران في أوله أو آخره كما تقدم، فقسنا عليه الصدقلة عند ختم القراءة.

واستحسنا الصدقلة إذ كانت فرعاً يتجاذبه أصلان، أصل التوقيف، وأصل دليل العموم والإشارة والقياس، فألحقناه بالثاني دون الأول بعد إنعام النظر لما رأينا أنه أشبه به بمقتضى ما ذكرناه من الدلائل والاعتبار والمعاني، وهذا من دقائق الاستحسان عند أهل الأصول.

والاستحسان من دلائل الشرع فإنه نوع قياس، وما جاء عن الشافعي من العبارات في دفعه وإنكار الاحتجاج به كقوله (الاستحسان تلذُّذ) وقوله (من استحسن فقد شرع) فإنما مراده الاستحسان بمحض العقل والهوى والتشهي لا بحجة شرعية، كما بيّنه أبو المظفر بن السمعاني وغيره، وقد استحسن الشافعي في مواضع كالمتعة وكتاب القاضي إلى القاضي والحلف على المصحف وغير ذلك.

ومن ثم قيل إن النزاع بين الحنفية والشافعي في موجب دليل الاستحسان لفظي، لأن الاستحسان إن كان هو ما شهدت أصول الشارع لاعتباره من المعاني فهو حسن عند كافة الأئمة، وما حكاه ابن حزم عن أبي جعفر الطحاوي أنه أنكر الاستحسان فمراده ما مرَّ، لا مطلق الاستحسان.

ولما غلط بعض الناس في فهم كلام الشافعي اندفع في ردِّ الاستحسان، ومن الحكايات المشهورة ما روي عن الفقيه إبراهيم بن جابر البغدادي وكان شافعياً وهو أول من قدّر القلال بالأرطال، ثم إنه طالع كتاب (إبطال الاستحسان) للشافعي، فظن أنه يدفع حجية الاستحسان مطلقاً، ولما كان الاستحسان نوعاً من الأقيسة، استنتج أن إنكار الاستحسان مطلقاً يلزم منه إنكار القياس مطلقاً، فترك مذهب الشافعي وتحوّل ظاهرياً، وقد ذكرنا خبره هذا وشرحناه مبسوطاً في كتاب (طبقات الظاهرية).

وأقدم من تكلم في الاستحسان القاضي إياس الذكي، وقد حكى ابن القاسم عن مالك رحمه الله أنه قال: (تسعة أعشار العلم الاستحسان) ومراده العمل بخلاف ما

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

يقتضيه الأصل لمصلحة جزئية بدليل، كتضمين الأجير المشترك وغير ذلك، والصدقلة من هذا النوع.

فهذه الدلائل كافية عند أهل الأصول والنظر في استحسان الصدقلة واستثنائها من الأصل وقطعها عن نظائرها بدليل خاص، فهذا نوع استحسان كاف في إثبات مشروعية الصدقلة، مع ما ينضاف إلى ذلك من المؤيدات لهذا الحكم وهو:

الثالث: وهو جريان عمل أكثر المسلمين في كافة الأعصار والأمصار على الصدقلة في آخر التلاوة وختم القران، وقد أخرج الطبراني وغيره عن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قال: (ما رآه المسلمون حسناً، فهو عند الله حسن) وإقرار أهل العلم والفتوى للقراء على فعل ذلك أمر مشهور في مجالس الإقراء، فإن لم يقنع المنكر بذلك فلا أقل من أن يسكت عما سكت عليه الفقهاء والعلماء، فكيف وقد شهد لها أصل الاستحسان.

وقد ذكر الشيخ لؤي قبيصي في (مناهل التوفيق) عن شيخ عموم المقارئ المصرية الشيخ رزق حبة أنه نقل جريان العمل بالصدقلة في ختم التلاوة عن شيوخه عن كافة القراء بالتلقي، ونظم الشيخ لؤي هذا بقوله:

وكلهم يقول باستحبابها ... وغير عاصٍ تاركُ اصطحابها
واستحسن التصديقَ عند الكلِّ ... شيخُ المقارئِ عنه يا ذا استملي
عن رزقِ حبَّةَ الشذيِّ الذكرِ ... من عَمَّ بالعبيق كلَّ قُطْرِ
فكُنْ على نهج سبيل القُرَّا ... لكلِّ ما عنهمْ قد استقرَّا

وقال أيضاً:

ومن يقُلْ قد زادها القرَّاءُ ... فجاهلٌ يقوده افتراءُ

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

لأنهـــا ممـــا عليـــه العمـــلُ بـــلا مِـــرا عـــن الذيـــن نقلـــوا

قرائنـــا لـــسائر الأمـــصارِ مـــن قُـــرَّءِ القـــران والأخيـــارِ

الرابع: أن فيه مصلحة وهي الشهادة بالتصديق لله ورسوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، وهي مصلحة عامة محققة مقطوع بها، وقد شهد الشارع باعتبارها ولا سيما إذا اندرجت تحت أصل كلي كالصدقلة.

وقد جرت بها عادة القراء واستمروا عليها ومن الاستحسان أن يُعدل عن حكم الأصل إلى العادة المطردة لمصلحة الناس، إن لم تصادم شرعاً ثابتاً، كبيع المعاطاة ونحوه، وقد تقرر أنه يرجع في كل علم إلى أهله، فالمرجع في الصدقلة إلى أهل العلم بالقراءة وقد رأينا أنهم استحسنوه وجرت به عادتهم في مجالس الإقراء كما مر عن ابن الجزري، فعملهم مقدَّم.

هذا مع ما في الصدقلة من الأدب مع كتاب الله تعالى وهو مطلوب محبوب للشارع، ولهذا يذكرها العلماء في جملة آداب التلاوة.

وأيضاً فالتيسير الذي هو من أعظم ما امتازت به هذه الشريعة السمحة عن غيرها من شرائع الأنبياء، يقتضي اعتبار الصدقلة واستحبابها والترخيص فيها بمقتضى ما مرَّ من الدلائل وقد قال الإمام المجتهد القدوة سفيان الثوري رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: (العلم الرخصة من ثقة فأما التشديد فيُحسنه كلُّ أحد) ذكره أبو عمر بن عبد البر في (كتاب العلم).

* * *

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

فصل

وقد ذكر الفقهاء في باب مفسدات الصلاة ما يدل على أن فعل الصدقلة كان مستحسناً عندهم شائعاً العمل به، فذكروا أنه لو قال وهو في الصلاة عند ختم الإمام القراءة: صدق الله العظيم أو صدق رسوله، فهل تفسد صلاته.؟

وللعلماء فيه قولان:

فعند أصحاب مالك وأحمد لا تفسد وصلاته صحيحة وهو قول بعض الشافعية، وقالت الحنفية تفسد إن قصد به الجواب، وإن قصد به الثناء والذكر فهي صحيحة وهو كقول أصحاب الشافعي.

وفي (شرح الروض) لشيخ الإسلام زكريا الأنصاري: وسُئل ابنُ العراقيّ عن مُصَلٍّ قال بعد قراءَةِ إمامه (صدق الله العظيم) هل يجوز له ذلك ولا تبطلُ صلاته.؟ فأجاب بأن ذلك جائزٌ ولا تبطل به الصلاة؛ لأنه ذكرٌ ليس فيه خطابُ آدميّ.

وقرره الأسنوي ونقله عن القاضي أبي الحسن الماوردي أن كل ما لم يصلح خطاباً لآدميٍّ وقُصد به الثناء فالمتّجه أنه لا يضر، وأفتى به شيخ الإسلام زكريا الأنصاري والرملي والزيادي وغيرهم من متأخري الشافعية.

والتحقيق أنه لا تفسد صلاته بحال مطلقاً لأنه ذكر سواء قصد به جواب غيره أو تنبيهه وإعلامه أو قصد به الذكر والثناء، لحديث (من نابه شيءٌ في صلاته فليسبّح) وهو ظاهر في أنه خرج مخرج التنبيه لغيره، وقياساً على الفتح على الإمام في القراءة.

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

ومن الحكايات المشهورة في هذا المعنى ما قاله رجاء المعدل: كنا عند الدارقطني يوماً والقارئُ يقرأ عليه، وهو يتنفَّلُ فمرَّ حديثُ فيه نُسير بن ذُعلوق، فقال القارئُ: بُشيرٌ، فسبَّحَ الدارقطني، فقال: بَشير، فسبَّح، فقال: يسير، فتلا الدارقطني: (ولا يغوث ويعوق ونسرا).

وقال حمزةُ بن محمد بن طاهر: كنتُ عند الدارقطني وهو قائمٌ يتنفَّل، فقرأ عليه أبو عبد الله بن الكاتب: عمرو بن شعيب، فقال: عمرو بن سعيد، فسبَّحَ الدارقطني، فأعاد، وقال: ابنُ سعيد، ووقف، فتلا الدارقطني: (يا شعيبُ أصلاتك تأمرك) فقال ابنُ الكاتب: شعيب.

* * *

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

فصل

والأصح أن مداومة القارئ على قول (صدق الله العظيم) في آخر تلاوته لا تُكره خلافاً لابن باز رحمه الله كما مرَّ، ولا معنى لقوله فإنه إن كانت الصدقلة مستحبة فالمداومة عليها مستحب ولا بد، وإن كانت جائزة فلا منافاة بين الجواز والمداومة، فلا معنى لتقييد الفعل بذلك.

لكنه رحمه الله بناه على أصله في أن ما لم يرد فيه نص خاص مشعر بالمداومة على الفعل، فلا يُداوم عليه كقنوت الفجر وهو أصل لبعض فقهاء أهل الحديث، وقد تقدم ما فيه على أن غاية ما يقتضيه ترك المداومة استحباباً لا وجوباً، فلو داوم عليه فلا حرج فيه.

لكن له أن يترك المداومة عليه إذا خيف اعتقاد العامة وجوبه بمداومة أهل العلم والفضل، وهو قول مالك وأبي إسحق المروزي من الشافعية، حكاه أبو الفضل الدارمي في (الاستذكار) كما أفاده الزركشي.

وإذا تقرر استحسان قول القارئ (صدق الله العظيم) عند ختم ورده من القران، فهل يُكره أن يقول (صدق الله العلي العظيم) لأنه من شعار الرافضة، لأنهم قصدوا به مخالفة أهل السنة كما هي عادتهم.؟

والجواب أن فيه ثلاثة وجوه مخرجة على الأقول الثلاثة التي ذكرها الزركشي في (البحر المحيط) لأهل الأصول.

فالجمهور أنه لا يكره واختار أبو علي بن أبي هريرة من أصحاب الشافعي كراهته، واحتج بأنه عليه الصلاة والسلام ترك القيام للجنازة لما أُخبر أن اليهود تفعله.

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

ورُدَّ بأنه من خصائصه لأنه في مقام التشريع بخلاف غيره.

وفصّل الغزالي بين السنن المستقلة فلا تترك لفعل أهل البدع، وبين الهيئات التابعة فتترك، وعليه يتّجه القول بكراهة اللفظ الذي اختاره الروافض، ولا سيما إذا صار شعاراً لهم بحيث إن من يفعله قد يُنسب إليهم، فتركه والحال هذه أولى لأنه أبعد عن مقام الشبهة، والله أعلم.

ومن طرائف هذه المسألة ما قاله الأستاذ حامد الإدريسي في (الفاضح): سألتُ أحد الأساتذة من الشيعة في جامعة أهل البيت والذي يُدرِّس أصولَ الفقه، عن مسألة تحريف القران عند الشيعة، فأجابني بأن السنة أيضاً تقول بتحريف القرآن.!

فقلت له: اذكر لي مثالاً لآية ترى أن أهل السنة قد حرفوها.؟

فقال: إن السنة تنقص من آية: (صدق الله العلي العظيم) كلمةَ (العلي) وتقول (صدق الله العظيم).!

فقلت له مستغرباً: إن هذه ليست آية من القرآن، وأن الوارد في هذا المعنى قوله تعالى: (قل صدق الله).

فأجاب بحِدَّة: بل إنها آية من القرآن الكريم.!

فقلت له: في أي سورة وردت.؟

ففكَّر ملياً وكان إلى جانبي أحد طلبته من المغاربة المتشيعين، فنظرتُ إليه فإذا وجهه ممتلئٌ خجلاً واحمراراً، وبعد التفكير والتخمين ردَّ الشيخ: سأبحث لك عنها في الكمبيوتر -ليس في المصحف- وآتيك باسم السورة غداً، وودعناه.

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

وشاء الله أن أقابله في صباح الغد وهو في الطريق، فسلَّمتُ عليه فلم يقف، وأشار بيده راداً السلامَ مشمِّراً في المشي.!

تنبيه: زعم الأستاذ عبد الله الرحيلي في كتاب (كلمات في مناسبات) أن من الأساليب الغلط أسلوب تقييد تصديق الله تعالى، أو تصديق رسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ بقيد ما، كما يقول بعضهم: (صدق الله العظيم إذ يقول) أو (صدق رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ حين قال) وهذا غلط، والصواب أن لا تقيد صدق الله، ولا صدق رسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ بشيء مطلقاً.

وهذا تكلف منه تأباه الأصول واللغة، وهو دعوى مجردة لا دليل عليها سوى الجمود على ظواهر المنقول دون مقاصده وأغراضه، وتقدم ما يفيد جواز الإطلاق عن جماعة من العلماء والأئمة بما يظهر معه فساد دعواه.

وقد ذكر الحافظ ابن كثير في (تفسيره) عن الحسن البصري أنه قال في قوله تعالى ﴿وَهَلْ نُجَازِيٓ إِلَّا ٱلْكَفُورَ﴾ فقال: (صدق الله العظيم لا يُعاقب بمثل فعله إلا الكفور).

وقاله القاضي عطية سالم رحمه الله في (تمة تفسير الأضواء) والشيخ عبد الكريم الخطيب في (التفسير القراني) والشيخ المكي الناصري في (التيسير) والعلامة الأمين الهرري في (حدائق الروح والريحان) وغيرهم من العلماء.

وذكر أبو بكر ابن أيبك في (كنز الدرر) أن الفرنج لما استباحوا القاهرة وأمعنوا في أهلها قتلاً، كتب أهلها إلى نور الدين زنكي يستغيثونه ويستمدونه، فلما وصل الكتاب إلى نور الدين بكى، وكان عظيم النخوة للإسلام رحمه الله، وأرسل إلى أسد الدين شير كوه وكان مقيما بحمص وفتح له الخزائن وأطلق له الأموال، وأمره

بسرعة المسير، فتوجَّه أسد الدين إلى الديار المصرية، وأمره نور الدين أن يصحب معه صلاح الدين، فكره صلاح الدين التوجه قال صلاح الدين: لقد كان أمرني نور الدين بالمسير إلى الديار المصرية، وكنت كارهاً لذلك، فلما فتح الله عليَّ بالبلاد، قلت: صدق الله العظيم ﴿وَعَسَىٰٓ أَن تَكۡرَهُواْ شَيۡـٔٗا وَهُوَ خَيۡرٞ لَّكُمۡ﴾.

وذكر أبو العباس السلاوي في (الاستقصا) أن أبا العلاء المأمون ابن المنصور حين دخل مراكش وبايعه الموحدون، صعد المنبرَ بجامع المنصور وكان علامة أديباً بليغاً، فخطب الناسَ ولعن المهديَّ على المنبر وقال: لا تدعوه بالمهدي المعصوم، وادعوه بالغويِّ المذموم.

ثم إنه أبطل ما أحدثه المهديُّ من الأذان بالبربرية وزيادته في الصبح منه (ولله الحمد) وقال لقاضيه: ما ترى أيها القاضي في أمر هؤلاء الناكثين؟ فقال: يا أمير المؤمنين إن الله تعالى يقول ﴿فَمَن نَّكَثَ فَإِنَّمَا يَنكُثُ عَلَىٰ نَفۡسِهِۦۖ﴾ فقال المأمون: صدق الله العظيم فإنا نحكم فيهم بحكم الله ﴿وَمَن لَّمۡ يَحۡكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ٤٥﴾ ثمّ أمر بجميع أشياخ الموحّدين وأشرافهم فسحبوا إلى مصارعهم وقتلوا.

وذكر ابن زيدان السجلماسي في (أخبار مكناس) أن السلطان إسماعيل بن الشريف جدد المسجد الأعظم سنة سبع مائة وألف ونقش على بابه ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱرۡكَعُواْ وَٱسۡجُدُواْ وَٱعۡبُدُواْ رَبَّكُمۡ وَٱفۡعَلُواْ ٱلۡخَيۡرَ لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ ۩ ٧٧﴾ صدق الله العظيم، وبلغ رسوله المصطفى الكريم صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً.

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

وسيأتي مزيد من هذه الأخبار عن العلماء والأمراء بما يظهر معه أن زيادة التعظيم في الصدقلة أمر محبوب مطلوب مشهور عند كافة المسلمين، قد عمل به الخواص من أهل العلم والعوام دون نكير.

وقد زاد بعض السلف على ما ورد من الأذكار ألفاظاً من غير نكير من العلماء، كما كان ابن عمر يزيد في التحميد عند العطسة الصلاة على النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، وزاد هو وعائشة لفظ (وحده لا شريك له) في التشهد كما خرّجه الحافظ أبو بكر البيهقي في (السنن الكبير) وفي (الموطأ) أن رجلاً زاد في السلام على ابن عمر شيئاً فكرهه ولم ينكر عليه وغير ذلك، وضابط الأمر أن لا ينسبه إلى الشارع، وأن لا ينقص من المشروع، وأن لا يكون ما زاده سبباً لهجران المشروع، والله أعلم.

* * *

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

فصل

ذكر الحافظ أبو بكر الخطيب في (تاريخه) عن عز الدين ابن أبي الهيجا قال: لازمتُ العز الضرير يوم موته فقال: هذه البنية قد تحللت، وما بقي يرجى بقاؤها، وأشتهي رُزاً بلبن، فعُمل له وأكل منه.

فلمّا أحسَّ بشروع خروج الروح قال: خرجت الروح من رجلي، ثم قال: قد وصلت إلى صدري، فلما أراد المفارقة بالكلية تلا هذه الآية: ﴿أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ ۝١٤﴾ ثم قال: صدق الله العظيم، وكذب ابنُ سينا.!

يريد لأنه كان يذهب مذهبّ الرئيس أبي علي بن سينا في إنكار المعاد الجسماني كما هو قول أكثر المشَّائين ولأجله كفَّره أبو حامد الغزالي في (التهافت) فكأن العز الضرير عاين عند خروج روحه وكوشف بما ظهر له بطلان مقالته هذه، والله أعلم.

وتوهم بعض الغالطين على الرئيس أنه يقول بالتَّقَمُّص، وليس كذلك فإنه أشار إلى بطلان مذهب التناسخية في (العينية) وذكر فيها ما ظاهره أنه يُثبت المعادَ الجسمانيَّ شرعاً لا عقلاً، فقال:

حتى إذ قَرُبَ المسيرُ من الحِمى ... ودنا الرحيلُ إلى الفضاء الأوسعِ
سجعتْ وقد كُشف الغطاءُ فأبصرت ... ما ليس يُدركُ بالعيون الهُجَّعِ
وبدت تُغرِّدُ فوق ذروة شاهق ... والعلم يرفع كل من لم يُرفعِ

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

فلأي شيءٍ أُهبطت من شاهق ... عالٍ إلى قعر الحضيض الأوضعِ
إن كان أهبطها الإله لحكمة ... طويت على الفذِّ اللبيب الأروعِ
فهبوطها إن كان ضربةَ لازبٍ ... لتكون سامعةً بما لم تسمعِ
وتعودَ عالمةً بكلِّ حقيقة ... في العالمين فخرْقُها لم يُرقعِ
وهي التي قطع الزمانُ طريقَها ... حتى لقد غربت بعين المطلعِ
فكأنها برقٌ تألَّق بالحِمى ... ثم انطوى فكأنه لم يلمعِ

وفي (تاريخ مكة المشرفة) لابن الضياء العمري المكي الحنفي أنهم كانوا يكتبون على كسوة الكعبة المعظمة من الايات القرانية ويكتبون في آخرها (صدق الله العظيم) وكان يكون ذلك بمشهد العلماء والفقهاء ولا ينكره منهم أحد.

وذكر العلامة زين الدين عمر ابن الوردي الشافعي في (الخريدة) وتبعه العلامة إسماعيل حقي في (تفسيره) والعلامة الأمين الهرري في (تفسير الحدائق) خبراً عجيباً غريباً مطولاً في إسلام عبد الله بن سلام رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ومسائله للنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قبل إسلامه وتسميه بعبد الله، وكان اسمه قبل ذلك أشماويل.

وهو خبر منكر لا أصل مع ما فيه من الفوائد والمعارف كما قاله ابن الوردي، وفيه فأخبرني ما ابتداء القرآن وما ختمه؟ قال: (ابتداؤه بسم الله الرحمن الرحيم، وختمه صدق الله العظيم) قال: صدقتَ يا محمد..الخبر بطوله! ولو ثبت له أصل لكان نصاً، لكن دون ذلك خرط القتاد.

وقال الشيخ عبد الرحمن الصفوري في (نزهة المجالس): رأيت في (الترهة) للنيسابوري أن رجلاً راود امرأةً عن نفسها، فأخبرت زوجها بذلك، فقال: قولي له: صلِّ خلف زوجي أربعين صباحاً حتى أطيعك فيما تريد، فقالت له ففعل، ثم دعته إلى نفسها فقال: إني تبْتُ إلى الله عز وجل، فأخبرت زوجها فقال: صدق الله العظيم في قوله: ﴿إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ تَنْهَىٰ عَنِ ٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِ﴾.

لطيفة: سمعتُ الشيخ الألباني رحمه الله يناظر هِلْباجَةً يدّعي النبوة، وكأنه ممن قال فيهم حسان بن ثابت رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

لا بأسَ بالقوم من طولٍ ومن عِظَمٍ ... جسمُ البغالِ وأحلامُ العصافيرِ

لا ينفع الطُّولُ من نَوْك الرجال ولا ... يهدي الإلهُ سبيلَ المعشر البورِ

فاحتجَّ الفَدْمُ على الشيخ بما زعم أن أخاه النبيَّ محمداً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ يقول قبله: فساق آيةً.. ثم ختمها بقوله: (صدق الله العظيم).!

فاعترضه الألباني بأن قولك (صدق الله العظيم) بدعة.!

فقلت في نفسي:

نزلوا بمكةَ في قبائلِ نوفلٍ ... ونزلتُ بالبيداءِ أبعدَ منزلِ

وهو عجيب من الشيخ عفا الله عنا وعنه، فإن المأفونَ يزعم أنه نبيٌّ، فأيُّ بدعة تُقال فيمن يدّعي أنه يوحى إليه، بتقدير كونه بدعة.!؟

لطيفة ثانية: ذكر أبو منصور الثعالبي في (ثمار القلوب) أن الناس كانوا يقولون: إن الحجاجَ بن يوسف من بقية ثمود لظلمه وبطشه.

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

فتسامع الحجاج بذلك، فصعد المنبرَ يوماً وقال: أتزعمون أني من بقية ثمود والله يقول (وثمود فما أبقى)؟! صدق الله العظيم، وكذبتم أنتم.!

آخره

والحمد لله رب العالمين

وصلى الله وسلم على سيدنا محمد وآله

كتبه بالقاهرة سنة 1438

أبو جعفر

بلال فيصل البدر

This file was downloaded from QuranicThoughts.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

فهرس المواضيع والفوائد

الموضوع	الصفحة
المقدمة	5
سبب تأليف الرسالة	5
معنى حسبك في حديث ابن مسعود	5-6
بيان أن قول حسبك للقارئ ليس بمستحسن في العقل والعادة	6
لم يرد عن السلف والأئمة قول حسبك عند ختم التلاوة	6-7
بيان أن قول حسبك للمذياع لقطع التلاوة نوع حمق وجهل	7
معاني الحسب في اللغة وشواهده	7-8
سبب ثان لوضع هذا الجزء وتأليفه	8
الدليل على أن قول حسبك خرج مخرج العادة في خبر ابن مسعود	8-9
الكلام على تبويب البخاري على حديث ابن مسعود	10
كلام العلماء على الحديث وتوجيهه	10-11
اختلاف العلماء في معنى بكاء النبي صلى الله عليه وسلم في حديث ابن مسعود	11
مذاهب العلماء في الصدقلة	12
فتيا ابن العراقي في الصدقلة	12

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

الموضوع الصفحة

من أفتى بالاستحباب من علماء العصر 12
من أفتى بالمنع منهم 12-13
تعليل العلامة بكر أبو زيد للمنع 13
من توسط في حكم الصدقلة من علماء العصر 13
البحث في قضية عدم ورود الصدقلة عن السلف 13
دليل من يجوز الصدقلة من عموم القران 13
الاستدلال لجواز الصدقلة بالنظائر 14
حديث (بلى وأنا على ذلك من الشاهدين 14
آثار عن السلف في هذا المعنى 14
اعتراض لابن العراقي في الاستدلال للصدقلة بقياسها على هذا الأصل 15
الجواب عن اعتراضه من وجوه 15-16
دليل ثان للمجوزين من عموم الكتاب 17
الاستدلال لجواز الصدقلة بالمناسب المرسل 17
الاعتبار لجواز الصدقلة باستعمال السلف لها في موضع الاستدلال بنصوص الكتاب العزيز 17-18
دليل من فعل النبي صلى الله عليه وآله وسلم واستعماله الصدقلة في مقام الاستدلال بالكتاب العزيز 17

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

الموضوع الصفحة

تعقب الزمخشري وابن العربي في زيادة (العظيم) في نص حديث استعمال النبي صلى الله عليه وآله وسلم للصدقلة 20
الكلام على الاستدلال بأصل عدم ورود الفعل المعين عن السلف وبيان أقسامه وضوابطه 20
نظم العلامة ابن الخديم في هذا المعنى 20
دليل من عمل السلف في تقرير هذا المعنى 21
بيان أن ختم التلاوة بالصدقلة مما جرت به عادة القراء استحساناً 21
كلام ابن عقيل في كراهة الخروج عن عوائد الناس إلا في الحرام 22
غلط بعض المتصدرين للفتيا في دعوى إحلال قول (حسبك) عند ختم التلاوة بديلاً عن الصدقلة 22
تعقب العلامة بكر أبو زيد في دعوى أن الصدقلة ذكر مطلق لا يسوغ تقييده إلا بدليل 22
سياق من نص على استحباب الصدقلة عند ختم التلاوة من أهل العلم بالقراءة ... 23
تعقب العلامة بكر أبو زيد في دعوى أنه لم يُرَ من أهل العلم من نص على الصدقلة واستحبها، والاستدلال عليه بالاستصحاب المعكوس 23
ذكر من نص على استحباب الصدقلة في ختم التلاوة من العلماء 23-24-25
سياق الحديث الوارد في الصدقلة والكلام عليه 25

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

الموضوع الصفحة

كلام الحافظ البيهقي في الحديث 25
ذهول العلامة بكر عن هذا الحديث في دعوى أن هذا الحديث وهم لا وجود له عند البيهقي 25
الكلام على راويه عمر بن شمر 26
تحقيق أن الحديث يصلح في مقام الاعتبار والاستشهاد 26
ذكر من كان يستعمل الصدقلة في ختم التلاوة من العلماء 26-27
الكلام على ثبوت دعاء الختم بالصدقلة عن شيخ الإسلام ابن تيمية 27
ثبوت دعاء الختم عن طائفة من السلف وتعقب ابن الحاج في دعوى عدم وروده عنهم 28
تقرير مشروعية الصدقلة بدليل الاستصحاب وقياس الأولى 29
تقرير مشروعية الصدقلة بدليل الاستحسان 29
وجه استحسان الصدقلة 29
الكلام على ما نقل عن الشافعي من ذم الاستحسان وبيان الوجه فيه 30
غلط بعض الناس على الشافعي في الاستحسان 30
حكاية الفقيه إبراهيم بن جابر في ذلك 30
وقوع الاستدلال بالاستحسان في كلام السلف 30
الاستدلال بالعمل لجواز الصدقلة 31

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

الموضوع الصفحة

نقل شيخ المقارئ المصرية الشيخ رزق حبة جريان عمل القراء بالصدقلة ونظم الشيخ لؤي في ذلك 31
الاستدلال بالمصلحة المرسلة لجواز الصدقلة وتقريره بنوع استحسان آخر وبيان ما في الصدقلة من الأدب المطلوب للشارع 32
الاستدلال لجواز الصدقلة بتصرف الفقهاء 33
مذاهب العلماء في صحة صلاة من جهر بالصدقلة في صلاته إذا سمع من إمامه ما يقتضي ذلك 33
حكاية لطيفة عن الدارقطني في هذا المعنى 34
تعقب العلامة ابن باز في منعه من المداومة على الصدقلة 35
تخريج وجه قوله في ذلك والبحث معه فيه 35
مذاهب الأصوليين في ترك المندوب إذا خيف على العامة اعتقاد وجوبه 35
الكلام على زيادة (العلي) في الصدقلة وبيان مذاهب أهل الأصول في ترك المندوب إذا صار شعاراً لأهل البدع 35-36
حكاية لطيفة في الصدقلة للأستاذ الإدريسي 36
التنبيه على غلط الرحيلي في دعوى امتناع زيادة (العظيم) حال الصدقلة والرد عليه في ذلك 37

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

الموضوع الصفحة

ثبوت التعظيم في الصدقلة عن الحسن البصري مع ما تقدم من نصوص العلماء التي تقتضي استحباب ذلك 37
ثبوت التعظيم في الصدقلة عن العلماء المعاصرين 37
حكاية صلاح الدين الأيوبي وبعض الأمراء في الصدقلة... 37-38
بيان أن بعض السلف زاد على القدر المشروع وضوابط ذلك..... 39
حكاية العز الضرير في الصدقلة حال احتضاره 40
مذهب ابن سينا في المعاد الجسماني 40
كتابة الصدقلة على كسوة الكعبة المشرفة دون إنكار العلماء 41
أثر عجيب غريب منكر مرفوع في الصدقلة عن عبد الله بن سلام..... 41
حكاية لطيفة في الصدقلة..... 42
حكاية لطيفة في الصدقلة جرت بين الشيخ الألباني ومدعي النبوة..... 42
حكاية لطيفة في الصدقلة عن الحجاج 42-43
الفهارس..... 44

* * *

مكتبة الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

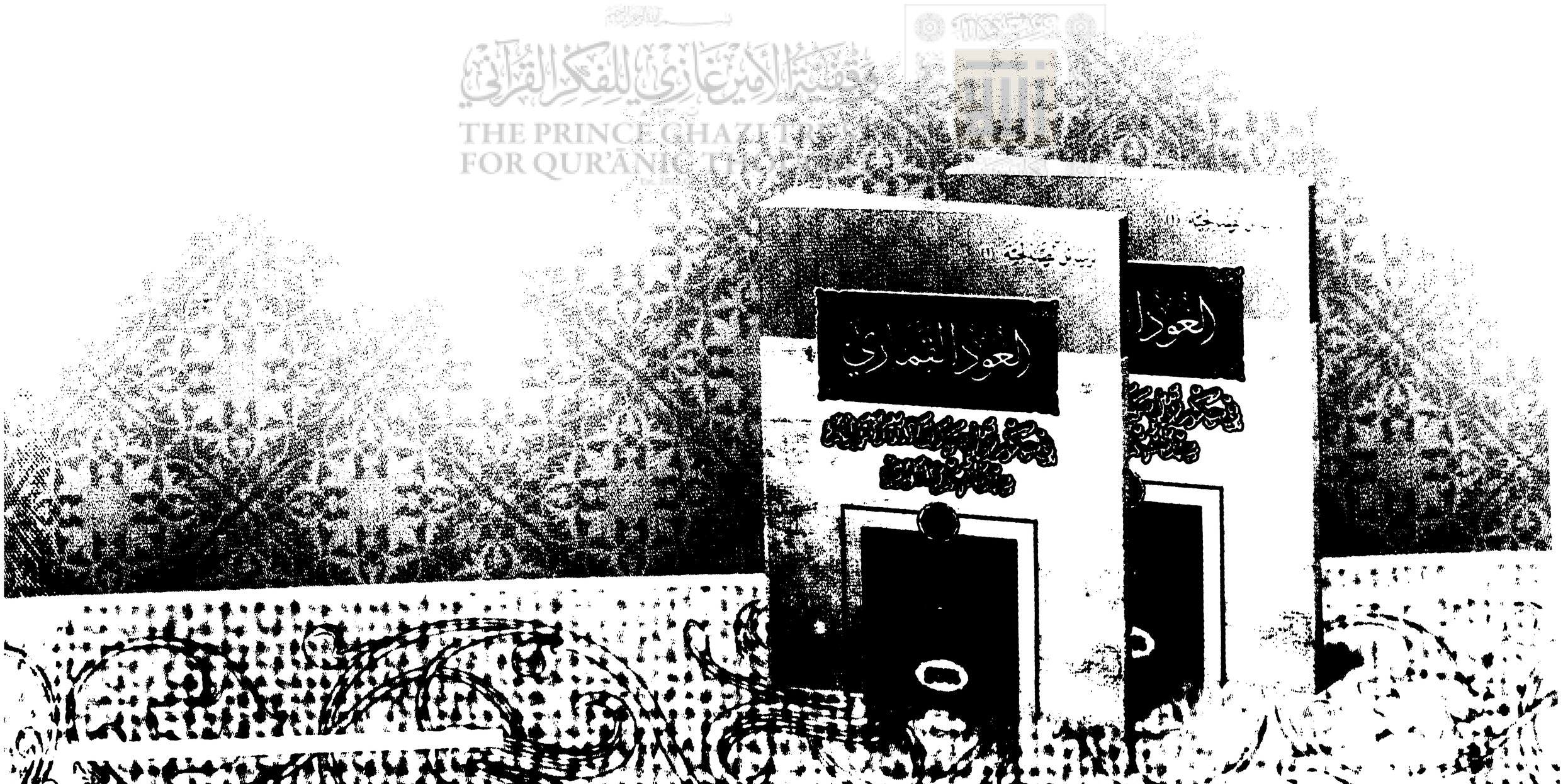

هذه رسائل مباركة إن شاء الله، والمجموع جمعناه بعون الله، نشرنا فيه فقه علماء الأمة المتقدمين، وقصدنا بذلك التأسي والنصيحة لأنفسنا ولإخواننا في الدين من المؤمنين والمسلمين، وفقنا الله وإياهم لمراضاته، وجعلنا وإياهم ممن يخشاه ويتقيه حق تقاته، ويشكره ويذكره ذكرًا كثيرًا، ويسبحه بكرة وأصيلا، والأعمال بالنيات، ولكل امرئ ما نوى

١- العود القماري في حكم قول صدق الله العظيم عند ختم القاري
د. بلال فيصل

٢- سعادة أهل الإسلام بالمصافحة عقب الصلاة والسلام
العلامة البشر بن بلالي

٣- رفع الريب والالتباس عن دليل الدعاء والمصافحة بعد الصلاة للناس
العلامة الكوراني

٤- تفسير ما أشكل من ظاهر الأمر بتسوية الصف وسد الخلل
د. بلال فيصل

دار الصالح
8 ش أبي البركات الدردير - خلف الأزهر الشريف - القاهرة
هاتف: 00201068307973 - 00201120747478
e-mail: darassaleh88@yahoo.com

مدة قراءة الكتاب